

## 92- شرح كتاب الطهارة من سنن النسائي | الشيخ عبد الله السعد

عبدالله السعد

عن الرسول عليه الصلاة والسلام اسقطوا من حدثهم وقالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا ليس فيه شيء هذا ليس فيه شيء يعني مثل ابن عباس رضي الله تعالى عنهما - [00:00:00](#)

لم يلزم او الرسول عليه الصلاة والسلام الا القليل. بالنسبة لغيره لانه انما اسلم في العام الثامن وهاجوا الى المدينة مع والده بعد فتح مكة كان في مكة الى العام الثامن - [00:00:15](#)

بل هو اسلم قبل لانه قال رضي الله عنه كنت من المستضعفين انا وامي او نحو ذلك. نعم يعني المستضعفين الذين لا يستطيعون الهجرة. نعم روى عكسه من الف حديث نحو الف وخمس مئة حديث - [00:00:36](#)

كثيرا من هذه الاحاديث رواها عن كبار الصحابة. من ابي بكر رضي الله عنه او عمر رضي الله تعالى عنه او عثمان او غيرهم فكان يأويه عن الرسول عليه الصلاة والسلام في بعض الاحيان يأويها مباشرة عن الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:00:57](#)

نعم ومثله ايضا اه ابو هريرة هناك حديث كثيرة سمعها من الرسول عليه الصلاة والسلام. وهناك احاديث سمعها عن غير الرسول عليه الصلاة والسلام او اقصد لم يسمح مباشرة وانما بينه وبين الرسول عليه الصلاة والسلام ماسطة من الصحابة - [00:01:16](#)

فقد يحذف هذا الصحابي وهذا ليس فيه شيء وذلك لانهم ثبت لهم صحت هذه الاحاديث ثبت لهم صحة هذه الاحاديث يعني ما قال مثلا ابو هريرة او ابن عباس ان هذا الحديث سمعته من الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:01:39](#)

نعم وانما كما تقدم يقولون قال اول الرسول عليه الصلاة والسلام كذا وكذا. مثل ما قال ابو هريرة قال ان من ادركه اه الفجو وهو على جنابة يبئد الصيام فلا صيام له - [00:01:59](#)

فعندما قيل له ان عائشة رضي الله عنها تقول ان كان الرسول عليه الصلاة والسلام يدركه الفجر وهو على جنابة فيغتسل ويصوم. فقال حدثني بذلك الفضل ابن العباس بذلك الفضل ابن العباس عن الرسول صلى الله عليه وسلم. فبين ان هذا الخبر سمعه من الفضل ابن العباس. وهذا الخبر يجمع - [00:02:15](#)

بينه وبين حديث عائشة على انه منسوخ حديث الفضل ابن العباس رضي الله تعالى عنهما نعم فهذه تسمى مواسير الصحابة وهذه حكمها صحيح. هذه حكمها صحيح وعندما قلت المواسير ضعيفة لا يدخل فيها مواسير الصحابة - [00:02:39](#)

نعم القسم الثاني اذا ادخلنا ايضا مواسير الذين ولدوا في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم فهذا ايضا قسم مثل ابي امامة ابن سهل الانصاري. هذا ولد في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام كما ذكر - [00:02:59](#)

نعم فهناك اناس ولدوا على عهد الرسول عليه الصلاة والسلام فهذا قسم. وهذه المراسيل يعني في الغالب مثل مواسير الكبار التابعين او بالاحرى ما نقول كبار التابعين يعني هم ولدوا في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام. وعندما توفي الرسول عليه الصلاة والسلام ما كانوا يعقلون. يعني عمرهم مثلا سنتين - [00:03:24](#)

ثلاث ونحو ذلك صغار ما يعقلون. طبعا هناك من ولد على عهد الرسول عليه الصلاة والسلام وكان يعقل يعني ولد في بداية الهجرة مثلا مثل عبد الله بن الزبير اول مولود للمهاجرين - [00:03:50](#)

بعد الهجرة فعندما توفي المصطفى عليه الصلاة والسلام كان عمره عشر سنوات. فلا شك انه يعقل مثل النعمان ابن بشير ايضا اول قيل اول مولود للانصار بعد الهجرة وقيل ولد في السنة الثانية. فعندما توفي الرسول عليه الصلاة والسلام كان عمره ثمان سنوات - [00:04:06](#)

ومع ذلك اذا حدث في بعض الاحاديث يقول سمعت يقول سمعت امة الحسن عندما توفي الرسول عليه الصلاة والسلام كان عمره سبع سنوات اي الحسن بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما. وهناك حديث ويه عن الرسول مباشرة عليه الصلاة والسلام -  
[00:04:28](#)

فمن كان عمره سبع وثمان هؤلاء يعقدون اما من عمر ثلاث سنوات واربع هذا ما يعقل نعم قال محمود ابن الربيع كما في البخاري فيما رواه عن الزهري عن محمود بن الربيع قال عقلت مجة مجها الرسول صلى الله عليه - [00:04:49](#)

وسلم في وجهي نعم لكن له حديث كلام ما يعقده. نعم مواصيل هؤلاء اي الذين ولدوا في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام وعندما توفي كانوا ما يعقلون فهو ما يقال لهم صحابة على القول الراجح - [00:05:06](#)

يعني بعض اهل العلم قد يلحقهم بالصحابة لكنهم في الحقيقة ليسوا صحابة. نعم وذلك لانهم عندما يعني ما ما صاحبوا الرسول عليه الصلاة والسلام وهم يعقلون بحيث يكونون صحابة وانما كانوا ما يعقلون صغار جدة. نعم - [00:05:27](#)

فهذا القسم يعني كثيرا من احاديث صحيحة لان امثال هؤلاء في الغالب يبغون الاحاديث عن من؟ عن الصحابة. في الغالب نعم فبعض اهل العلم ادخل هالقسمين القسم الثالث مواسير كبار التابعين او - [00:05:45](#)

ليس كل ايضا كبار التابعين من لا يرسل في الغالب الا عن ثقة ووصف بان بانه كان ينتقي ولا يحدث عن كل شخص مثل سعيد بن المسير فسعيد ابن المسيب كسيرا من مواسير صحيحة. لكن ليست كلها. هناك مراسيل تستغرب - [00:06:06](#)

من مواصيل سعيد وكما تقدم مثل ما رواه ابو داوود من طريق هشام بن عروة عن ابي حازم عن سعيد بن المسيب انه قال قال الرسول عليه الصلاة والسلام من طرد اذاه فاقتلوه. من ضرب اباه فاقتل - [00:06:29](#)

هذا مغسل وهو لا يصل فيه نكارة من حيث المعنى لا شك والعياذ بالله ضرب الانسان لابيه هذه كبيرة وامر منكر وعظيم لكن ما اه يصل الامر الى ان يقتل هذا الضارب - [00:06:48](#)

نعم يعني حتى تعزيبا ما يصل الامر الى هذه الدرجة فهذا الخبر منكر هو مرسل. السعيد ما بين لنا ممن اخذه نعم فهناك بعض المواسين لسعيد لا تصح. هناك بعض المواصيل لسعيد ابن المسيب لا تصل - [00:07:07](#)

يلحق بمواسين سعيد بن المسيب مثل مواصيل الشعبي. وان كان هو ليس من كبار التابعين وانما من الوسطى. ولكن ايضا وصف لان مواصيله صحيحة يعني هذا كثير منها او غالبا او الغالب عليها - [00:07:26](#)

امة ابراهيم النخعي امة العروة ابن الزبير. نعم. وامثال هؤلاء القسم الرابع مواسير الطبقة الوسطى من التابعين. ممن لم يوصف بانه لا يروي الا عن ثقة او مواسي له قوية - [00:07:44](#)

وما شابه ذلك. نعم مزال مواشي مثلا طاووس ابن كيسان اليماني او مثل مواسير اه مثلا عطاء بن ابي رباح نعم القسم الاخير وهو الخامس مواسير صغار التابعين الذين تكسوا - [00:08:01](#)

في مواصيلهم الاخبار المنكرة لانهم من صغار التابعين قد يكون يعني بينهم عدة وسائط بينهم وبين الرسول عليه الصلاة والسلام فما فاحيانا يعني ما يصل الخبر الا بعد ان يتغير او - [00:08:23](#)

يقع الذي حدث فيه يقع في وهم فيه وما شابه ذلك. يعني مثل مواسير الزهبي ومواصيل الاعمش هذي ضعيفة. المواسير ضعيفة قيل ان مواصيل الزهد شو المواصيل نعم فهذه فيما يتعلق اقسام المواسين. هذا فيما يتعلق باقسام المراسيم - [00:08:44](#)

نعم فالذي جرننا الى هذا كما تقدم هو القسم الثاني من كتاب مالك المواسير القسم الثالث من كتاب مالك البلاغات. يقول بلغني بلغني. وهذه البلاغات اضعف هذه البلاغات اضعف لان المواسير يبين. يقول مثلا حدثنا نافع بكذا او عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار ان

الرسول عليه - [00:09:11](#)

الصلاة والسلام حصل له كذا وكذا اما البلاغات فهذه ما يسندها لاحد يقول ما يسند ما يسندها لاحد وانما يقول بلغني نعم من الذي ابلغه؟ ما بين رحمه الله فقال بعض اهل العلم ان هالبلاغات - [00:09:36](#)

هي عن عبد الله ابن ادبيس وهذا كما ذكرت ان كان في خبر او خبرين ممكن اما كل البلاغات لا فهناك بلاغات كثيرة في كتاب الامام

مالك. نعم. وطبعاً هناك من اهل العلم ممن حاول ان - [00:09:53](#)

يصل هالبلاغات او يبحث لها عن شواهد نعم. هناك من اهل العلم ممن فعل ذلك. القسم الرابع الذي في كتاب مالك هو فتاوى الصحابة اثار الصحابة وفتاواهم او عن التابعين فتاوى وارااء عن التابعين نعم هذا ايضا - [00:10:11](#)

قسم في قسم رابع في كتاب الامام مالك. القسم الخامس رأي الامام مالك واجتهاده وهذه خمسة اقسام موجودة في كتاب المغطى من هذه الاقسام البلاغات التي قيل انها عن عبد الله بن ادوييس وهذا كما - [00:10:35](#)

غير صحيح ان كان في خبر ولا خبرين ممكن نعم قال عن عبيد الله وعبيد الله هو ابن عمر ابن حفص ابن عاصم ابن عمر ابن الخطاب القرشي العدوي المدني وهو ثقة ثبت - [00:10:54](#)

ووثيقة ثبت نعم من اثبت الناس في زمانه وقد اثنى عليه كبار اهل العلم وهو مكث عبيد الله بن عمر بن حفص مكسب من غواية. وله اخ وهو عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب - [00:11:11](#)

عبد الله بن عمر فيه ظعف واما عبيد الله فهو ثقة ثبت نعم من اثبت الناس في زمانه وذكر بعض الحفاظ ان ما حدث به في الكوفة ففيه شيء عبيدالله بن عمر ما حدث به في الكوفة فيه شيء. نعم - [00:11:29](#)

فرواية الكوفيين عنه ليست بالقوية تماما ليست مثل رواية المدنيين او غيرهم. وهذا تقدم لنا الكلام ايضا على هذه المسألة. الانسان قد يتغير حديثه من بلد الى اخر. فلا شك اذا كان في بلده يكون اضبط لانه مستقر في بلده - [00:11:51](#)

عنده ويحدث شيئاً فشيئاً. واما اذا كان في غير بلده قد يستعجل في التحديث وقد تكون كتبه ليست عنده فقد يقع في شيء من الخطأ او الوهم او يكونون الذين سمعوا منه لم يظبطوا حديثه. وهذا الذي يبدو يبدو ان اهل الكوفة لم يظبطوا حديث - [00:12:16](#)

عبيد الله بن عمر ولعل السبب في هذا قد يكون حديثهم احاديث كثيرة في وقت قصير ما زبطوا احاديثه ويعني الشخص عندما يسمع الحديث مرة واحدة يعني قد يقع في الخطأ. واما اذا سمعه مرارا فهذا في الغالب - [00:12:36](#)

او يكون هذا سبب لضبطه لهذا الخبر. وكان هذه من عادة المحدثين انهم يسمعون الخبر مواظا حتى يظبط طوف وحتى يحفظوه. واقصد من عادة المحدثين يعني بالذات في عهد التابعين واتباعهم. واما بعد ذلك فكثرت الكتابة والتحذير - [00:12:56](#)

من الكتاب نعم قال ومالك ومالك وابن انس ابن ابي عامر والاصبحي نعم ابو عبد الله المدني وهو من كبار الائمة. توفي في عام تسعة سبعين ومئة وقد مر علينا مرارا. قال وابن جبيج وهو عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جريج. نعم الاموي - [00:13:16](#)

لا هم المكي وابن جويج توفي نحو سنة خمس ومئة. سنة عفاوا سنة خمسين ومئة سنة توفي نحو سنة خمسين ومئة. وقد خرج له الجماعة وهو ثقة سبت عالم ثقة ثبت عالم مكتف من الحديث. وتقدم لنا التفصيل في حديثه تقدم لنا ان في حديثه تفصيل -

[00:13:40](#)

المتقدم لنا هذا من قبل قال عن المقبري والمقبري هو سعيد ابن ابي سعيد سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبوي ابو سعد. كنية ابو سعد وهو سعيد وابوه ابو سعيد واسمه كيسان. نعم المقبري نسبة الى مقبرة - [00:14:07](#)

كان بيتهم مجاورا لها ولذلك نسب المقبري نعم وهو من الطبقة الثالثة وتوفي اما قبل العشرين ومئة او بعدها. قيل توفي عام سبعة عشر ومئة وقيل عام خمسة وعشرين ومئة او ستة وعشرين ومئة - [00:14:34](#)

والمقبوري قد خرج له الجماعة وهو ثقة سبت وهو ثقة ثبت حصل له تغير قبل وفاته بنحو اربع سنوات ذكر الذهبي ما يفيد انه لم يحدث في حال تغيره بحديث منكر اما - [00:14:58](#)

انه امتنع او قل تحديته؟ نعم. فلذلك لم تظهر المنكرات في حديثه. ويبدو ان هذا التغيب انما هو وتغيب في الحافظة فقط وليس تغير في الذهن. وقد تقدم لنا ان التغير على قسمين تغيب كلي في ذهن - [00:15:22](#)

الانسان بحيث يصبح ما يعقل نعم فهذا لا شك ما حدث به في هذا الوقت لا يصح واما ان يكون هذا التغير مجود سوء حفظ او تغير في الحفظ بعض الشيء. وقد يكون هذا الذي حصل - [00:15:42](#)

سعيد المقبوري. نعم لانه لم تظهر منكرات في حديثه وانما حديث مستقيم مطلقا نعم والمقبضي ذكر ان عبيد الله بن عمر مقدم فيه.

ومن اثبت الناس في المقبري الليث ابن سعد - [00:15:59](#)

كان من اثبت الناس فيه. نعم. وايضا ابن ابي ذئب ايضا مقدم في المقبري نعم والمقبوي كثير ما يروي عن ابي هريرة مباشرة واحيانا يروي بواسطة عن ابي هريرة واحيانا يروي عن ابيه عن ابي هريرة وهي - [00:16:21](#)

عن ابي هويرة مباشرة واحيانا يروي عن غير ابيه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال عن عبيد ابن جبيح وهو التيمي عبيد ابن جبيد هو التيمي المدني وعبيد ثقة وثقه ابو زرعة او غازي وكذلك ايضا النسائي وغيرهم ممن وثقوا - [00:16:41](#)

عبيد بن جريج وعبيد بن جريد مقل وليس بالمكسب حتى ذكر المجزي ان ليس له في الكتب الستة سوى هذا الحديث الذي ساق النسائي جزءا منه هذا الحديث مطول لكن النسائي ساق من هذا الحديث ما يتعلق بالباب الذي - [00:17:08](#)

بوب به على هذا الحديث نعم عبيد بن جريج كما ذكرت نعم عفوا عبيد بن جريج خرج له الجماعة خرج له هذا الحديث ما عدا الترمذي فانه خوج له في الشمائل. دون الجامع. البخاري خوجلة الحديث في صحيح او مسلم واصحاب - [00:17:36](#)

بالسنن سوى الترمذي فانه خرج هذا الحديث في الجامع. نعم قوج هذا الحديث في الشمائل في الشمائل دون كتابه الجامع. قال قلت لابن عمر رضي الله تعالى عنهما رأيتك تلبس هذه النعال - [00:18:03](#)

السبتية وتتوضأ فيها. قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسها ويتوضأ فيها هذا الحديث طبعا اسناده صحيح ورجال كلهم من السقات المشهورين. وقد خرجه الشيخان وغيرهم كما ذكرت. وهذا الحديث طويل - [00:18:18](#)

في هذا الحديث ان عبيد بن جبير قال رأيت رأيتك تفعل اربعة اشياء ولم ارى اصحابك يفعلونها قال ما هي هذه الاشياء الاربعة؟ قال لا تمس من الاو كان الا اليمانيين - [00:18:45](#)

نعم ورأيتك تتوضأ تلبس النعال السبتية وتتوضأ فيها. ورأيتك تصبغ بالصفرة ورأيتك كذلك ايضا انك لا تهل الا في يوم التروية بينما الناس يهلون من اول دخول شهر ذي الحجة - [00:19:00](#)

فقال اما كوني لا امسح الا ركنين اليمانيين فاني رأيت الرسول صلى الله عليه وسلم لا يمسخ الا الركن اليمانيين نعم يعني الحجر الاسود والركن اليماني واما الركن الشامي والعراقي - [00:19:26](#)

فالرسول عليه الصلاة والسلام لم يمسخهما. وانما مسح الحجر الاسود والركن اليماني. وجاء عند ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال مسح الحجر الاسود وركن اليماني يحطان الخطايا حطا والحديث صحيح. نعم - [00:19:45](#)

والحجر الاسود طبعا يقبل ما يقبل شئ من البيت الا الحجر الاسود. نعم ولا يقال ايضا شئ الا عند الحجر الاسود وهو الله اكبر. واما بسم الله والله اكبر فهذه - [00:20:08](#)

ثبتت عن ابن عمر او جاءت عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما والذي ثبت في البخاري عن الرسول عليه الصلاة والسلام انه كان اذا حاز الحجر الاسود كضوا عليه الصلاة والسلام - [00:20:25](#)

فما كان يزيد على التكبير واما الحديث الذي جاء اللهم ايماننا بك وتصديقا بكتابك ووفاء لعهدك واتباعا لسنة نبيك عليه الصلاة والسلام هذا حديث ضعيف هذا رواه الامام احمد من حديث الحارث الاعوظ عن علي ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان اذا افتتح الطواف

قال هذا الدعاء - [00:20:41](#)

او عند تقبيل الحجر الاسود او في البداية كان يقول هذا الدعاء. لكن هذا الحديث ضعيف ولا يصح الحارث الاعور لا يحتج به فالذي ثبت هو التكبير فقط واما الركن اليماني فلا يقال عنده شئ - [00:21:07](#)

ان امكنك ان تمسحه فيها ونعمة. لم يمكنك لا تشر اليه لان الاشارة انما جاءت في الحجر الاسود طبعا التقبيل لا يقبل الا الحجر الاسود الركن اليماني ما يقبل وانما يمسخ. ان امكنك تمسخ كما تقدم فيها. اذا لم يمكن ذلك - [00:21:25](#)

فلا تشم اليه وعند مسحك للركن اليماني لا يقال شئ ما يكب لانه لم يثبت لم يثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم ذلك. وانما هذا عند الحجر الاسود فقط - [00:21:46](#)

واما باقي الاركان فانها لا تمسخ. ولا يقال عندها شئ طبعا فيه ما بين الحجر الاسود والباب وهذا يسمى الملتزم. هذا ثبت عن ابن

عباس وجاء ايضا عن عوة ابن الزبير وذكره الامام ابن تيمية ان الصحابة كانوا يفعلون ذلك وهو وضع اليدين ووضع الجبهة -

[00:22:04](#)

او الصدو عند هذا المكان عند هذا المكان ما بين الحجر الاسود والباب ما بين الحجر الاسود والباب وهذا ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما وثبت ايضا عن عن عروة ابن الزبير رحمه الله تعالى. نعم - [00:22:31](#)

وطبعا بعد بعد ركن اليماني يقال ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار هذا الدعاء الذي ثبت مع التكبير وما عدا ذلك فليس هناك شيء ثابت. فما يقال دعاء الركن الشوط الاول - [00:22:51](#)

او الشوط الثاني والثالث الى السابع هذا غير صحيح. هذا كله غير صحيح. وانما الانسان يسبح او يكبر او يدعو نعم ويكبر او يدعو.

نعم. وبعض اهل العلم يعني قال يقرأ القرآن وبعض اهل العلم ما رأى قراءة القرآن. لكن لا بأس انما هناك شيء - [00:23:11](#)

محدد غير ما تقدم نعم قال واما لبس للنعال السبتيتين فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسها توضع فيها واما صبغ

بالصفوة فاني رأيت الرسول عليه الصلاة والسلام يفعل ذلك - [00:23:31](#)

نعم واما ما يتعلق الالهال في يوم التروية طبعا الصحابة الذين كانوا مع الرسول عليه الصلاة والسلام وكانوا متمتعين حلوا بعد ان

ادوا الطواف والسعي للعمرة واحرمه في اليوم الثامن احرم في اليوم الثامن للحج - [00:23:54](#)

احكموا في اليوم الثامن للحج فلذلك ابن عمر كان يفعل ذلك. لذلك ابن عمر كان يفعل ذلك رضي الله تعالى عنه نعم طبعا النعال

السبتية السبتية هي التي لا شعر لها. النعال التي ليس لها شعر - [00:24:19](#)

وقيل انها التي تصنع من جلود البقر. وقيل كل نعال دبرت بالقرز فتسمى اما السبتية قيل ان النعال السبتية هي التي تصنع من جلود

البقر. وقيل كل نعال دبرت بالقرظ فهذا - [00:24:40](#)

تسمى سبتية هذي تسمى سبتية نعم قال بعض اهل العلم ان النعال انما يلبسها اهل العلم واهل عفاوا اهل الفضل والغنى انما يلبسها

اهل الفضل والغنى. نعم. المهم انه الرسول عليه الصلاة والسلام كان يلبسها. في هذا الحديث - [00:25:03](#)

اه شدة متابعة عبد الله بن عمر الرسول صلى الله عليه وسلم والذي جاء عنه عليه الصلاة والسلام ينقسم الى ثلاثة اقسام فيما يتعلق

بمتابعته. القسم الاول الشيء الخاص به القسم الاول الشيء الخاص به - [00:25:26](#)

وهذا الشيء الخاص على قسمين. قسم خاص بحيث لا يشرع لاحد ان يتابعه في ذلك. يعني مثل الزواج باكثر من اربع هذا خاص به

عليه الصلاة والسلام وقسم يشوى للناس ان يقتدون به في ذلك. يعني مثل ان الرسول عليه الصلاة والسلام امر بالوضوء عند كل صلاة

- [00:25:48](#)

كما في سنن ابي داود في حديث عبد الله بن حنظلة وعندما في حديث عبد الله بن حنظلة في حديث عبد الله بن حنظلة وعندما

شق عليه امر بالسواك عند كل صلاة. فمن توطأ عند كل صلاة هذا مستحب. هذا مستحب الوضوء عند كل صلاة - [00:26:09](#)

نعم فالخاص به اما خاص بحيث لا يشرع لاحد ان يقتدي به. واما خاص به في الحكم يعني متأكد في حقه واجب ومن اراد ان يفعله

على وجه الاستحباب فهذا له الحق - [00:26:29](#)

في ذلك نعم والقسم الثاني هو فيما يتعلق بالعبادة التي ليست خاصة به يعني الاقتداء به في طهارة صفة الوضوء صفة الغسل

الاقتداء به في الصلاة وصفة الصلاة الاقتداء به عليه الصلاة والسلام في الحج - [00:26:45](#)

وصفة الحج الى اخره الاقتداء به في ذلك فالاصل في هذا المشروعية والاستحباب. الاصل في هذا المشروعية والاستحباب نعم

يعني الاصل الاستحباب حتى يأتي امر فيكون واجب. افعاله عليه الصلاة والسلام التي تتعلق بالعبادة - [00:27:05](#)

هذي اما ان تكون واجب واما ان تكون ماذا؟ مستحبة فالاصل الاقتداء به الواجب طبعا واجب والذي لم يأتي الامر به فالاصل فيه

الاستحباب القسم الثالث الاشياء العادية الاشياء العادية - [00:27:33](#)

نعم يعني مثلا اللباس ومثل الاكل من نوع من الطعام وما شابه ذلك فهذه الاصل فيها الاباحة والمشروعية. الاقتداء به في ذلك هذا

مباح ومشغول. الاصل فيها المشروعية. نعم لان هذه الاشياء في الاصل انها عادية ليست من العبادات حتى يأتي امر او حس من

يعني مثلا لبس الازار وبداء هذا كان عادت قومه عليه الصلاة والسلام كان العرب يلبسون الازق والاوذية. نعم نعم هذا كان عادت قومه عليه الصلاة والسلام كان العرب يلبسون الازق والاوذية - 00:28:23

لبس مثل لباسهم. فهذه الاشياء هي اشياء عادية كان قومه يفعلونها فاستمر عليه الصلاة والسلام في فعلها. فلا يقال ان لبس الازار ووداء سنة الا اذا جا حس في الاشياء العادية - 00:28:44

يعني مثل لبس البياض هذا جاحد الرسول عليه الصلاة والسلام قال البسوا البياض. فجاء حس فهنا يستحب في هذه الحالة يستحب لبس البياض واما اذا لم يأتي حس ولا امر في الاشياء العادية فتبقى على الاباحة تبقى على الاباحة. نعم. فالصحابة - 00:29:05  
ومنهم عبد الله بن عمر او بالذات يعني كانوا يقتدون به عليه الصلاة والسلام حتى في الاشياء العادية لكن ايضا الاشياء العادية التي يعني وقعت اتفاقا عفوا التي وقعت نعم اتفاقا لا قصدا التي وقعت اتفاقا لا قصدا. يعني مثلا عليه الصلاة والسلام فكان جاء - 00:29:28

وكان مر به واحتاج ان يتوضأ او يقضي الحاجة فلا يقال بالمشروعية في مثل هذه الحالة. لا يقال بالمشروعية في هذه الحالة او مكان هو مر به عليه الصلاة والسلام ونزل وصلى لان الصلاة حضرت عندما - 00:29:53  
افاق ان كان بهذا المكان. فلا فلا يشرع في مثل هذه الحالة قصد هذا المكان ولذلك عندما رأى عمر رضي الله عنه الناس يقصدون شجرة الشجرة التي حصل عندها بيعة الشجرة - 00:30:13

امر بماذا؟ امر بقطعها وقال بهذا هلك من كان قبلكم بتبعهم لاثار انبيائهم. ثم قال من له الصلاة فليصلي والا فلينصرف حضرت عندك الصلاة بهالمكان صل والا ما حضرت الصلاة؟ لا. لا تقصد تصلي بهالمكان. انصرف - 00:30:29  
قال الامام ابن تيمية ان عبد الله بن عمر كان احيانا يفعل مثل هالاشياء فينكر عليه او انكر عليه كبار الصحابة فهذا ممكن ان نضيفه قسم رابع يعني وهو الاشياء التي وقعت له عليه الصلاة والسلام - 00:30:51

اتفاقا لا قصدا والتي قد يخشى منها من يعني فعلها يخشى انه يقع في الحدث يعني كما تقدم مثلا مكان حضرت فيه الصلاة وافق حضور الصلاة فنزل عليه الصلاة والسلام وصلى في هذا المكان. فلا يشرع لنا ان - 00:31:07  
نقصد هذا المكان نعم حضرت وقت الصلاة فيها ما حضرت لا يتقصد الانسان هذا المكان لئلا يؤدي هذا الى الغلو في هذا المكان وشرع شيع لم يشرعه الشارع نعم مثلا الصلاة خلف مقام ابراهيم الله عز وجل امر واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى. فالاماكن التي امر بالصلاة فيها - 00:31:27

عليه الصلاة والسلام او حث فنعم. واما شيع وقع اه اتفاقا لا قصدا فلا يشرع في مثل هذه الحالة نعم في هذا الحديث ايضا والذي ساق المصنف من اجله او بوب عليه بسببه هو مشروعية الوضوء في النعال مشروعية الوضوء - 00:31:57  
في النعال وان هذا لا لا بأس به وان هذا لا بأس به. وطبعا الاحذية كما هو معلوم على قسمين. حذاء الذي يسمى النعال وهذا مكشوف لا يغطي القدم كلها - 00:32:18

فهذا هو الذي يتوضأ فيه هذا هو الذي يتوضأ فيه. واما الاحذية التي تسمى بالكندرة وما شابه ذلك. فهذا طبعا ما يشيع الوضوء فيه لان يعني ليس مثل الحذاء المكشوف الذي اذا صببت الماء ذهب الى القدم وما زاد خرج نعم - 00:32:34  
وذهب نعم. فالنعال السبئية هذي نعم. يعني النعال المعروفة التي تكون مكشوفة ولا تغطي كل القدم فهذه التي جاء بانه عليه الصلاة والسلام كان يتوضأ فيها والوضوء في مثل هذه النعال سهل وليس فيه صعوبة نعم بعض اهل العلم قال انه لا يشرع ان الانسان يصب الماء على قدمه والنعال

فيها. قال لان هذا بعد فترة يؤدي الى اتلافه. الماء يؤدي الى اتلافها. وان اتلاف - 00:33:14  
المال هذا لا يجوز هكذا قال بعض اهل العلم وهذا يعني في نظر هذا فيه نظر وهنا الرسول عليه الصلاة والسلام كان يتوضأ فيها والنعال يعني ليس لها يعني كبير وقيمة هو الاصل انها يعني تلبس وتحتذى وقد الانسان يحتاج يصب الماء على نعاله وعلى قدمه

فهذا امر يعني - 00:33:37

ليس فيه شيء وما قيل ما تقدم هذا فيه نعم قال المصنف رحمه الله تعالى باب المسح على الخفين قال اخبرنا قتيبة وكتيبة مروا علينا مرارا وكثيرا فيما سبق كتيبة هو كتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف ابو رجاء الثقفي - 00:34:00

نعم وهو ثقة سبت مكسب من الحديث وتوفي عام اربعين ومائتين. وتقدم لنا انه ليس في الكتب الستة من من اسمه قتيبة سواه ليس في الكتب الستة من اسمه قتيبة سواه. نعم. فكلما مر عليك في الكتب الستة - 00:34:20

فهو قتيبة بن سعيد كل ما مر عليك واحد اسمه كتيبة فهو الذي معنا هو ابن سعيد. وهو مكثر من الحديث ثقة ثبت ومكثر من الحديث خرج له الجماعة وتقدم لنا ان له بعض اوهام - 00:34:41

وتقدم ايضا ذكر بعض هذه الاوهام ومنها كما تقدم لنا انه ما تفوض نعم بحديث رواه عن الليث وهو طبعا هو حديث ابي الطفيل عن حديث ابي الطفيل عن معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه ان الرسول عليه - 00:34:56

الصلاة والسلام كان اذا دخلت عليه الصلاة وهو نازل جمع جمع تقديم واذا دخل وقت الصلاة الاولى وهو سائر ماشي. يجمع جمع تأخير. اخر الاولى الى الثانية وهذا الحديث انكر على قتيبة هذا الحديث انكر على قتيبة - 00:35:20

وايضا من الاحاديث التي تستنكر عليه رحمه الله هو في حديث ابن عباس ان الرسول عليه الصلاة والسلام صلى الظهر والعصر وجمع الظهر والعصر والمغرب والعشاء في المدينة وجاء في رواية من غير خوف ولا مطر - 00:35:46

وفي رواية من غير خوف ولا سفر نعم جاء في رواية قتيبة عن سفيان بن عيينة انه قدم انه عفوا اخر الاولى اي الظهر مثلا وقدم الثانية اي العصر فيكون هذا الجمع حقيقي ولا جمع صوري - 00:36:09

يكون جمعا صوبيا لان الجمع الصوبي هو ان تصلي كل صلاة في وقتها لكن تجعل الاولى في اخر وقتها فتصليها في اخر وقتها اخر وقتها صليتها دخل وقت الثانية فتبدأ بالثانية في اول وقتها - 00:36:32

فتكون كل صلاة صليتها في وقتها لكن اخرتها الاولى وقدمت الثانية. هذا جمع صوبي قتيبة فيما يبدو لي تفوت بذلك تفود بانه قدم الاولى واخر الثانية انه اخر الثانية وقدم اخر الاولى وقدم الثانية - 00:36:50

والذين رووا الحديث قالوا جمع بين الظهر والعصر ولو كان قدم لو كان اخر الثاني او قدم لو كان اخر الاولى وقدم الثانية كان هذا مو بجمع حقيقي وانما هذا جمع صوبي كل صلاة في وقتها - 00:37:15

ولذلك هم قالوا في المدينة من غير خوف ولا شفو وفي رواية عند مسلم ولا مطب فقتيبة تفرج بهذا والله اعلم وهذا خطأ. نعم هذه اشياء قليلة في كثرة ما روى فهو ثقة ثبت مستقيم بالحديث. اشياء قليلة اخطأ فيها من الذي لا يخطئ؟ نعم - 00:37:32

قال حدثنا حفص وهو بن غيث حفص بن غياص ابن طلق ابن معاوية النخعي ابو عمر الكوفي وهو ثقة فقيه مأمون اثني عليها الائمة بالسبت والمعرفة بالحديث واثنوا عليه ايضا بالعلم بالفقه. وقد تولى القضاء في بغداد لمدة سنتين - 00:37:56

او في الجانب الشوكي من بغداد. وتولى القضاء في الكوفة لمدة ثلاثة عشر سنة او نحو ذلك فكان مشهورا بالعلم وبالفقه حتى ان وكيع ابن الجراح على جلالتة احيانا يسأل عن بعض المسائل الشرعية فيقول اذهبوا الى قاضي - 00:38:29

فشلوه عن هذه المسائل نعم وحفص بن غياص ولد في عام سبعة عشر ومئة توفي في عام اربعة وتسعين ومئة. وقيل عام خمسة وتسعين ومئة وقيل عام ستة وتسعين ومئة - 00:38:49

نعم وكما ذكرت بالجلالة والفضل رحمه الله تعالى وقال ما توليت القضا الا بعد ان حلت لي الميئة يعني من شدة الفقر وشدة الحاجة وكان السلف يكرهون الولايات ومن ذلك تولي القضاء لانه يعني مسؤولية لان هذا مسؤولية - 00:39:04

الانسان اذا لم يكن بهذه المسؤولية سوف يسأل عن هذه المسؤولية التي تولها. ولذلك عبد الله بن ادريس الذي تقدم لنا من قبل ان هارون او رشيد رحمه الله عرظ عليه - 00:39:31

فابي ثم وصله بمبلغ من المال فرفض ان يأخذه ثم قال حدث ولدي قال اذا جاءنا مع الجماعة يعني مع الناس حدثته فقال وددت اني ما رأيتك. يقول له هارون الرشيد. قال وانا وددت لما رأيتك - 00:39:47

نعم لانه يعني الاتيان الى السلاطين والحكام هذا مظنة الفتنة. مظنة الفتنة. لا يأتي الانسان الا ويكون قصده النصيحة او في امر من امور المسلمين. نعم. لا يأتي الانسان الا من اجل ذلك. النصيحة والا في امر من امور المسلمين - [00:40:07](#)

نعم لان اذا يعني كثرة الجلوس والذهاب هذه قد تؤدي الى الفتنة. نعم. فلذلك عبد الله بن ادريس رفض ان يتولى القضاء رفض ايضا الصلة اذا كان الله عز وجل مغنيه فهو من هذا الباب وخشي خشي يعني من امور اخرى - [00:40:31](#)

نعم وايضا قال له حدث ولدي فهو رفض انه يحدثه لوحده قال لا اذا جاء مع الناس حدثناه والناس كلهم جميعا. مثل ابو داوود عندما جاء له ولي العهد في زمنه - [00:40:51](#)

ايضا طلب عنده ان يخص اولاده بالتحديث قال اما العلم الناس فيه سواسية فكانوا يأتون ويسمعون مع الناس ولكن ولكن هم في مكان لوحدهم لكن مع الناس نعم امر ان يسكن البصر ويحدث فيها بعد ان قضاوا على كائنة الزنج - [00:41:05](#)

كانت الزنج حصلت في عهد بني العباس وصاوت فتنة نعم فتنة عظيمة الى ان قضي على هذه الفتنة فبعد ان قضي على هذه الفتنة كانت المدينة مدينة البصرة خربت بسبب الفتن والقتل وسفك الدماء. فحتى يحيونها يحيونها ليس - [00:41:31](#)

البنيات فقط وانما يحيونه ناحية معنوية بالعلم. العلم حياة. حياة حقيقية للقلوب وللنفوس. نعم فامروا امر ابو داوود انه يسكن البصر ويحدث الناس فوافق على هذا الشيء لان هذا فيه نشأ للعلم ثم كما تقدم طلب انه يخص - [00:41:53](#)

آ اولاد ولي العهد بالتحديث فرفض قال هم مع الناس العلم الناس فيه سواسية ما يخص ناس دون اناس نعم قل عبد الله بن عفوا بن غياط قال ما توليت القضاء الا بعد ان حلت لي الميته. نعم - [00:42:15](#)

ولذلك عندما تولى القضاء تغير حفظه بعض الشيء فلذلك اهل العلم هناك من تكلم على حفظه وقال انه تغير حفظه او له اوهام كما قال يعقوب بن شيبه قال هو ثقة سبت فيما حدث من كتابه - [00:42:34](#)

ويتقى فيما حدث من حفظ من حفظه ففي حفظه بعض الشيء. وقال ابو زرعة انه ساء حفظه عندما تولى القضاء الا ما حدث من كتابه ما حدث من كتابه فهو صالح. واما ما حدث من حفظه ففيه كذا وكذا - [00:42:55](#)

نعم فتكلم فيما حدث به من حفظه بعد ان تولى القضاء فلذلك حديثه على قسمين ما حدث به من كتابه فهو ثقة سبت وما حدث به من حفظه هذا على قسمين ما حدث به قديما فالاصل انه ثقة له بعض الاوهام - [00:43:14](#)

وما حدث به بعد ان تولى القضاء من حفظه فهذا اضعف من الاول. ووقعت بعض المنكرات في عيسى ومن هذه الاشياء التي تستنكر والله اعلم ولعل هذا مما حدث به بعد ان تولى القضاء من حفظه هو ما رواه عن عبيد الله بن عمر - [00:43:38](#)

عن نافع عن ابن عمر انه قال كنا نأكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نمشي ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام. ونشرب نحن قيام. قال ابو عيسى هذا حديث صحيح غريب. هذا - [00:43:59](#)

هذا اظن في بعض النسخ والله اعلم والا فان هذا الحديث مما انكر على حفص بن غياثي وتفود به نعم ولا شك ان هذا منكر لا شك ان هذا منكر من حيث الصناعة الحديثية نعم - [00:44:19](#)

وهناك ايضا بعض الاحاديث يعني ايضا مما استغرب على حفص بن غياث ما رواه عن الاعمش عن ابي اسحاق السبيعي عن ابي الاحوط عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال بدأ الاسلام غريبا وسوف يعود غريبا كما بدأ. هذا ايضا في - [00:44:40](#)

لانه لا يعرف هذا الحديث الا من حديث حفص بن غياث قيل انه لا يعرف هذا الحديث الا من حديث حفص بن غياث نعم وهناك ايضا اخر رواه عن جعفر بن محمد عن ابيه عن ابي سعيد الخدري عن ابي سعيد الخدري ان الرسول عليه الصلاة والسلام ضحى بكبش - [00:45:00](#)

يقع فيه سواد ويأكل فيه سواد او نحو ذلك. فايضا هذا مما تفرد به مما تفوض به والله اعلم حفص بن غياث. فهناك اشياء وقعت في حديث اشياء وقعت في حديثه هي من قبيل الغلط ولعل - [00:45:20](#)

لها مما حدث به من حفظ وبعد ان تولى القضاء. وقد ذكر يحيى ابن معين انه ان ما حدث به حفص بن غياط في بغداد والكوفة هذا

من حفظه وهذا فيما يظهر بعد ان تولى القضاء يعني الا شيء يمكن قليل او شيء نادر نعم والسبب طبعاً في ذلك ان القضاء يشغل  
يشغل القضاء - [00:45:38](#)

ويحتاج الى مراجعة القضايا والمشاكل والبت فيها وما شابه ذلك فاشغلته عن الحديث ومداوشة العلم. فلذلك تغير حفظه بعض  
الشيء نعم والاصل ايضا فيما حدث به بعد ان تولى القضاء من حفظه الاصل فيه القبول حتى يتبين انه اخطأ فيه. نعم لكن لا شك -  
[00:45:59](#)

من عد ما حدث به من كتابه فهذا اصح حديثه هذا اصح حديث حفص ابن غياث نعم وحفص بن غياث يقدم في الاعمش يقدم في  
الاعمش حتى قال يحيى بن سعيد القطان ان اثبت الناس او اوثق اصحاب الاعمش حفص بن غياث - [00:46:25](#)  
فاتعجب تعجب علي ابن المديني تعجب علي ابن المديني قال حتى يعني قدمت الكوفة وطلبت من ولد عمر انه يحضر لي كتابه  
فاحضر لي كتاب والده فعندما نظروا فيه ووجدوا استقامة حديثه - [00:46:50](#)  
هواياته مطبوعة بالاخبار والسماع فاخذ يترحم على يحيى بن سعيد القطان فتعجب عمر ابن حفص ولد حفص ابن غياث قال انا  
اعطيك كتاب والدي تنظر فيه وتترحم على يحيى ابن سعيد - [00:47:09](#)

لماذا؟ فذكر له السبب. قال لان يحيى بن سعيد قال ان حوص بن غياث اوثق اصحاب الاعمش كان علي المدين يشك في هذا حتى  
نضعوا في بعد مدة نظروا تيسر لها النظر في كتاب حفص - [00:47:22](#)  
فوجد الامر كما قال آآ حفص كما قال عفوا يحيى بن سعيد اه القطان ولذلك قال ابو داوود السجستاني اني رأيت عيسى بن  
شاذان او سمعت او قال عيسى بن شاذان او عفوا - [00:47:39](#)

كان عيسى ابن شاذان يقدم حفص بن غياث في الاعمش وكان غيره يقدمون ابو معاوية. كان عيسى ابن شاذان يقدم حفص بن  
غياث في الاعمش وغيره يقدم ابو معاوية. الضبيب - [00:47:57](#)  
وتقدم لنا ابو معاوية الضوي من اثبت الناس في الامش لكن يعني بعض الحفاظ قدم حفص بن غياث فهو مقدم في الاعمش. بنغيث  
مقدم في الاعمش وذكر ابو الفضل بن طاهر - [00:48:13](#)

ان حفص بن غياث كان يميز ما صوح فيه الاعمش بالتحديث وما دلس فيه او ما لم يصوع فيه بالتحديث وقال ابن حجر عن كلام ابو  
الفضل بن طه قال هو هو كما قال قال وهو كما قال - [00:48:27](#)  
فاذا لرواية حفص بن غياث الاعمش لها ميزة كما تقدم نعم قال عن الاعمش وهو سليمان ابن مهوان الاسد الكاهلي ابو محمد الكوفي  
وان مر علينا مغاظا هو ثقة سبت عالم - [00:48:47](#)

توفي في عام ثمانية واربعين ومئة وقد خرج له الجماعة والاعمش من الحديث وحديث اهل الكوفة كما ذكر علي ابن المديني يدور  
على الاعمش وعلى ابي اسحاق السبيعي نعم وتقدم لنا ان قوات المشهورين - [00:49:02](#)  
لمن اراد ان يتخصص في الحديث ينبغي له ان يعرفهم. لانا تدور عليهم الاسانيد لان الاسانيد تدور عليهم. نعم مثل الاعمش قال عن  
ابراهيم وهو ابن يزيد ابراهيم بن يزيد - [00:49:23](#)

ابن قيس ابن الاسود النخعي ابو عمران الكوفي نعم وهو ثقة ثبت فقيه من كبار علماء هذه الامة ولذلك تجد في كتب الخلاف ذهب  
ابراهيم النخعي الى كذا قال كذا فيذكرون اقوال في الفقه وفي العلم وابراهيم - [00:49:38](#)  
في عام ستة وتسعين توفي في عام ستة وتسعين نعم. وابراهيم النخعي تقدم لنا ان هناك من كان معاصر له واسمه ابراهيم بن يزيد  
التميمي كلاهما من اهل الكوفة واشترك في الاسم الاول والثاني - [00:49:59](#)

هذا النخعي والثاني التيمي. نعم. واحيانا قد الانسان ما يميز بينهما. نعم. مع ان يعني الاصل ابراهيم هو النخعي الذي يقع في  
ابو جهل يعرف لكن احيانا قد ما يميز لما عند كبير ومعرفة نعم - [00:50:17](#)  
وكما تقدم لنا مرة ان الحجاج اموا عاملة ان يأتي بابراهيم بن يزيد فقال عندنا اثنين بن يزيد النخعي والتميمي قال انت بالجميع  
فابراهيم بن يزيد النخعي اختفى واخذ ابراهيم بن يزيد التيمي وحبس وطبعاً هذا من ظلم الحجاج هذا من ظلم الحجاج -

انت تبيد واحد لماذا تأتي بالثاني لماذا تأتي بالثانية؟ الله عز وجل يقول ولا تزر وازرة وزر اخرى فالانسان اذا كان هو الذي اخطأ لماذا يعامل يعني غيره ممن يتفق معه بالاسم او يؤتى بوالده او يؤتى باخيه او - [00:51:06](#)

او طيبة او ما شابه ذلك لا شك ان هذا لا يجوز اذا كان الواحد اخطأ هو الذي يتحمل الخطأ نعم عن همام وهمام هو ابن الحابث النخعي الكوفي وهو من كبار التابعين وهو عن عمر وحذيفة وغيرهم - [00:51:25](#)

نعم وهمام وسقه يحيى بن معين ووسق كذلك ايضا العجلي نعم وهو من كبار التابعين توفي عام خمس وستين وقيل عام ثلاثة وستين. خرج له الجماعة عن جرير هو وابن عبد الله البجلي رضي الله تعالى عنه. نعم انه توطأ ومسح على خفيه فقيل له اتمسح -

فقال قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح وكان اصحاب عبد الله عبد الله المقصود هنا عبد الله بن مسعود تعجبهم قول او يعجبهم قول جوير. وكان اسلام جوير قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بيسير - [00:52:12](#)

نعم هذا الحديث اسناده صحيح جدا وقد خوجه الشيخان هذا الحديث قد خرجه الشيخان نعم وهذا الحديث ساقه المصنف رحمه الله تحت باب المسح على الخفين حتى يبين حكم هذه المسألة - [00:52:32](#)

فالمصنف بوب عدة ابواب تتعلق بالمسح على الخفين. اول ما بوب على مشروعية المسح على الخفين فساق الاحاديث التي جاءت في المسح على الخفين. وهذه المسألة اي مسألة المسح على الخفين وقع فيها خلاف او بعض الخلاف بين - [00:52:54](#)

اهل العلم كما سوف يأتي بمشينة الله. وطبعا هناك ثلاثة اشياء تمسح عند الوضوء او عند الغسل. طبعا او رأس هذا طبعا يمسح هذا المشفوع فيه يمزح ولا يغسل عند الوضوء وفي الغسل غسل الجنابة مثلا يغسل - [00:53:18](#)

وطبعا العمامة وتقدم لنا الكلام على المسح على العمامة وان هذا مشروع والخفين وسوف يأتي الكلام في ذلك باذن الله. والامر الثالث هو الجبيرة او ما يلحق بالجبيرة فهذا ايضا القسم الثالث فيما يمسح هذا القسم الثالث فيما يمسح واما ما - [00:53:37](#)

عدا ذلك فيغسل يعني رأس يمسح واذا اردنا ان ندخل الرأس او واس والعمامة والخف والجبيرة وما يلحق بها فهذه او بعد اشياء وما عدا ذلك فلا تمسح وانما تغسل - [00:54:04](#)

في الطهاوة نعم اما الكلام على العمامة فتقدم واما الكلام على الخف اه النسائي كما ذكرت ذكروا عدة ابواب في المسح على الخفين او على الخفاف والمسح على الخف فيه مساء. المسألة الاولى او في مشروعية المسح على الخف - [00:54:22](#)

والثانية في اه الشروط التي تشترط عند المسح على الخف والمسألة الثالثة هي فيما يتعلق بالتوقيت يعني له وقت المسح ولا ليس له وقت ولا شك ان ان له وقتا. نعم - [00:54:48](#)

وطبعا يعني المسائل الاخوة التي تتعلق بالمسح على الخفين تعود الى هذه المسائل الثلاث يتفوه على مشروعية المسح على الخفين المسح على الجواب. نعم والجواميق وما شابه ذلك ومسألة الشروط ايضا هذه مسألة واختلف اهل العلم في بعض الشروط وبعض

الشروط اتفقوا عليها نعم - [00:55:11](#)

والمسألة الثالثة مسألة كما ذكرت التوقيت فايضا حصل فيها خلاف بين اهل العلم. فهذه المسائل الثلاثة التي تتعلق بالمسح على الخفين. وغيرها من المسائل الى هذه المسائل الثلاث فالمصنف الان ذكر باب المسح على الخفين يريد ان يبين حكم ذلك - [00:55:38](#)

نعم فاقول المسح على الخفين هذا متواتر عن الرسول صلى الله عليه وسلم انه مسح على خفيه او انه وجاء في كلامه ما يفيد مشروعية ذلك وفي الصحيحين او في احدهما فقط سبعة احاديث - [00:56:02](#)

تكبيبا عندنا حديث جيب وقد خرجه الشيخان وعندنا حديث المهيرة بن شعبة ايضا خرجه الشيخان ومر علينا جاء من حديث مسروق عن المغيرة بن شعبة وجاء ايضا عن غير مسبق - [00:56:25](#)

وعندنا كذلك ايضا حديث كعب حديث عبد الرحمن ابن ابي ليلي عن كعب ابن عجرة عن بلال وعندنا حديث شويح ابن هانا عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه اخرجه مسلم. وعندنا حديث علقمة بن مرشد عن سليمان بن بريدة. عن ابيه بريدة - [00:56:40](#)

ابن الحبيب وهذا ايضا اخرجه مسلم. وعندنا حديث عمو ابن امية الضمري. وهذا ايضا في البخاري تقريبا سبعة احاديث وعندنا  
ايضا حديث ابو سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمر - [00:57:00](#)

عن سعد ابن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه. وهذا ثابت ايضا في الصحيح. فتكويين من ثبت حديث في ذلك في مشروعية المس  
على الخفين فلا حديث متواترة في هذه المسألة - [00:57:19](#)

وبعض اهل العلم احتج ايضا بالقرآن الكريم في مشروعية المسح على الخفين. احتجوا بقول الله عز وجل وامسحوا اوصيكم  
وارجلكم الى الكعبين طبعاً في قراءة وارجلكم في قراءة بالخفظ وذلك ان يعني هذه القراءة فيها عطف او رجلين على الرأس -  
[00:57:35](#)

وهذه قراءة ابن كثير وقراءة ايضا حمزة وايضا قراءة ابي بكر وابن عياش الذي يسمى شعبة عند القضاء عن عاصم فغواية الخفظ  
طبعاً وارجلكم بالفتح هنا تكون معطوفة على غسل اليدين - [00:58:03](#)

واما بالخفظ تكون معطوفة على المسح على مسح الرأس فبعض اهل العلم استدل بقراءة الخف على مشروعية المسح على الخفين  
فقال ان هذا العطف يفيد الحق القدمين بالرأس والرأس يمسح اذا القدمين. ودلت السنة - [00:58:25](#)

على ان هذا المسح انما يكون عندما يكون الانسان لابس الخفين على قدميه فبعض اهل العلم قال ان في قراءة الخفظ اشارة الى  
المسح لكن طبعاً الاستدلال بهذه الاية ليس بظاهر ليس بظاهر. وتكفيين الاحاديث المتواترة. تكفيين الاحاديث المتواترة - [00:58:49](#)  
وايضا ما جاء عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم تاء قال ابن المبارك ان المسح على الخفين ليس فيه خلاف بين الصحابة. كل من جاء  
عنه من الصحابة انكار المسح - [00:59:14](#)

فقد جاء عنه ما يفيد مشروعية المسح طبعاً جاء عن عائشة انكار المسح وجاء عن ابن عباس وجاء عن ابي هريرة رضي الله تعالى  
عنهم فعائشة جاء عنها ما يفيد انها ترى مشروعية المسح - [00:59:31](#)

وذلك ان شريح بن هانئ سألها عن التوقيت في المسح الخفين قالت سل عن ابن ابي طالب او سل ابن ابي طالب يعني علي ما قالت  
ان هذا ما يشرع وانما قال تسأل عليه لانه اعلم كان يسافر مع الرسول عليه الصلاة والسلام. فسأله فقال للمقيم - [00:59:49](#)

يوماً وليلة المسافر ثلاثة ايام نعم وجاء عن ابن عباس ما يفيد انكار المسح لكن جاء عنه ايضا ما يفيد مشروعية المسح وجاء عنه  
قول اخر انه قال عندما حصل اختلاف بين ابن عمر وسعد ابن ابي وقاص ابن عمر رأى سعد يمسح فانكروا عليه - [01:00:08](#)  
لانهم ما رأوا الرسول عليه الصلاة والسلام لم يفعل ذلك فاختموا عند عمر قال له سعد سل اباك. فاختموا عند عمر ففضى عمر  
لسعد وقال اه عمر رضي الله عنه لعبدالله بن عمر قال اذا حدثك سعد بحديث - [01:00:32](#)

تقبل منه او نحو ذلك فقال ابن عباس جاء عنا في رواية ما يفيد انه كان حاضر. فقال لو جعلتم ذلك في الصفو البعيد وفي الشديد  
يعني اذا كان المسألة ما في برد ولا في سفر فهنا يعني الاولى بالانسان ان لا يمسح هذا قول ايضا عن ابن عباس جاء عن ابي طبعاً -  
[01:00:50](#)

يعني ابن عباس كما ذكرت ما يفيد مشروعية المسح ايضا عن ابي هريرة جاء عنه بانه قال ما ابالي مسحت على على خف او مسحت  
على ظهر حماوي يعني كانه ينكر هذا الشيء كانه ينكر هذا الشيء. نعم. وايضا والله اعلم جاء ايضا عن ابي هريرة ما - [01:01:15](#)

والله اعلم المسح المهم الحجة فيما ثبت في السنة يعني الصحابي قد يفوته بعض الاشياء فالحجة ما ثبت بالسنة فالاحاديث متواترة  
من مشروعية المسح عن الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم. وهذه المسألة وقع فيها يعني خلاف بين اهل العلم على تقريبا -

[01:01:42](#)

اربعة اقوال القول الاول مشروعية المسح مطلقاً نعم وهذا هو الصحيح طبعاً بشروط كما سوف يأتيها فيما بعد بمشيئة الله القول  
الساكني ان المسح انما يكون في حالة الصفو دون حالة الحطب والاقامة. وهذا جاء عن - [01:02:04](#)

الامام مالك في المدونة انه قال في السفر دون الحظر ولعل دليله ما جاء عن ابن عباس كما تقدم وغيره. نعم نعم فهذا القول الثاني  
ووجه هذا القول والله اعلم ان السفر مظنة المشقة - [01:02:27](#)

فيكون المسح على الخفين مس للجمع ومثل القصر نعم والقول الثالث في المسألة ان المسح لا يشرع لا في الحضر ولا في السفر وهذا جاء في رواية عن الامام مالك - [01:02:53](#)

ولكن ابن عبدالبو اشار الى تضعيفها. اشار الى تضعيف هذه الرواية هذا القول الثالث. نعم. وما نقل عن بعض الصحابة كما تقدم نقل عنهم مشروعية المشي. ومن خفي عليه فالسنة لا شك القاضي - [01:03:10](#)

والقول الرابع وهو الذي جعل ابن عباس في رواية عنه كما ذكرت قبل قليل يعني فيه بعض التفصيل انه قال لو جعلتم هذا في الشديد والسفر البعيد. نعم. والصواب من هذه الاقوال الاربعة هو القول الاول - [01:03:28](#)

وهو مشروعية المسح في السفر والحطب لان الاحاديث جاءت متواترة في المسح نعم مطلقا وفي بعضها ان المسافر ثلاثة ايام والمقيم يوما وليلة فهذا فيه مشروعية المسح في الصفو مشروعية المسح ايضا في الحطب - [01:03:47](#)

فالا احاديث التي جاءت في ذلك متواترة نعم ثم الذين ذهبوا الى مشروعية المسح اختلفوا هل المسح مستحب او المستحب ان الانسان يغسل قدميه قولين وفيه قول ثالث وهو الارجح انه اذا كان الانسان لابس للخفين فهنا المستحب ماذا؟ المسح على الخفين - [01:04:08](#)

واما اذا كان ليس عليه خفين فلا شك انه يجب عليه ان يغسل قدميه. يعني لا الانسان يتعمد يلبس لكي يمسخ وانما يلبس على حسب الحاجة ان كان يريد ان يلبس او محتاج او برد وحضر وقت الصلاة وهو لابس خفية على طهارة وباقي - [01:04:38](#)

شروط فهنا يمسخ فهنا المستحب له المسح. المستحب له في هذه الحالة المسح. نعم فهذا هو السنة لان الرسول عليه الصلاة والسلام في حديث المغيرة بن شعبة عندما اراد المغيظة ان يخلع - [01:05:00](#)

حذاء الرسول عليه الصلاة والسلام او اراد ان يخلع عفوا الخفين قال دعهما فاني ادخلتهما وهما طاهرتين فمسح عليهما عليه الصلاة والسلام. فاذا كان الانسان لابس بخفيه على طهارة فهنا السنة انه يمسخ ولا يخلع - [01:05:19](#)

خفي ولا يخلع خفيه. نعم فهذا بعض ما يتعلق بهذه المسألة وسوف يأتينا باذن الله باقي المسائل او بعض المسائل علق بذلك نعم في المسح على الجوارب وغير ذلك من المسائل. نعم. قال الامام النسائي رحمه الله تعالى - [01:05:38](#)

في سننه في كتاب الطهارة في باب المسح على الخفين. اخبرنا العباس بن عبدالعزيز قال حدثنا الرحمن قال قال حدثنا حرب بن شداد عن يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة - [01:06:03](#)

عن ابي سلمة عن جعفر بن عمرو بن امية الظمري عن ابيه انه رأى رسول الله عن ابيه رضي الله عنه الظمري عن ابيه رضي الله عنه انه رأى رسول الله صلى الله عليه - [01:06:25](#)

وسلم وتوظأ ومسح على الخفين اخبرنا عبدالرحمن بن ابراهيم دحيم وسليمان ابن داوود واللفظ له. عن ابن نافع عن داوود ابن قيس عن زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار عن اسامة بن زيد رضي الله عنه قال دخل رسول - [01:06:45](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم وبلال وبلال رضي الله عنه الاسواف. فذهب لحاجة فذهب لحاجة ثم خرج قال اسامة فسألت بلالا ما صنع؟ فقال بلال رضي الله ذهب النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته ثم توظأ فغسل وجهه ويديه ومسح - [01:07:11](#)

قاسم ومسح على الخفين ثم صلى. اخبرنا سليمان ابن داوود والحارث ابن مسكين عليه وانا اسمع واللفظ لا. عن ابن وهب عن عمرو ابن الحارث عن ابي النظر عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن - [01:07:42](#)

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه مسح على الخفين. اخبرنا قتبية قال حدثنا اسماعيل - [01:08:02](#)

وابن جعفر عن موسى ابن عقبة عن ابي النظر عن ابي سلمة عن سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسح على الخفين انه لا بأس به - [01:08:22](#)

اخبرنا علي بن خشرم قال حدثنا عيسى عن الامشى عن مسلم عن مسروق عن المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته فلما رجع تلقيته - [01:08:41](#)

فصببت عليه فغسل يديه. فغسل يديه ثم غسل وجهه ثم ذهب ليغسل ذراعه فضاقت به الجبة فاخرجهما من اسفل الجبة فغسلهما ومسح على خفيه ثم صلى بنا اخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد عن يحيى وابن سعيد عن سعد ابن ابراهيم عن نافع بن جبير - [01:09:01](#)

عن عروة بن المغيرة عن ابيه المغيرة بن شعبة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خرج لحاجته فاتبعه المغيرة رضي الله عنه بادواة في ياما - [01:09:34](#)

فصب عليه حتى فرغ من حاجته فتوضأ ومسح على خفيه احسنت قال ابو عبدالرحمن النسائي رحمه الله تعالى اخبرنا العباس بن عبدالعزيز والعظيم بن العباس بن عبدالعظيم هو ابن اسماعيل ابن توبة العنبوي - [01:09:53](#)

او بالفضل البصري وتوفي في عام ست واربعين ومئتين وهو ثقة حافظ فاضل اما من حيث توثيقه فقد وثقه النسائي وقال ثقة مأمون صاحب حديث. وقال مسلمة بن قاسم عنه بانه ثقة - [01:10:17](#)

نعم واما ما يتعلق بكونه من الحفاظ فقد وصفه المجزي والذهبي وابن حجر كلهم وصفوه بالحفظ نعم واما فيما يتعلق بالفضل فقد وصفه محمد ابن المثنى السمسائي بانه كان من سادات المسلمين - [01:10:45](#)

قال كنا في مجلس بشر ابن الحاروي وكان في المجلس العباس ابن عبد العظيم وكان من سادات المسلمين نعم وكذلك ايضا الزبيري وصفه بانه كان من العقلاء في زمانه. وكذلك ايضا ابن حبان - [01:11:10](#)

نعم وتقدم ان النسائي قال عنه بانه صاحب حديث. قال ثقة مأمون صاحب حديث. نعم والعباس ابن ابن عبد العظيم له قول مشهور في عبد الرزاق بن همام خالف فيه - [01:11:32](#)

الائمة الحفاظ. فقال وحلت الى عبد الرزاق وانه كذاب وان الواقد ثق منه او ان الواقد اصدق منه هذا القول الذي قاله العباس ابن عبد العظيم لا شك انه خالف فيه الائمة - [01:11:55](#)

وكسير من اهل العلم اثنوا على عبد الرزاق. نعم تكلموا فيه في بعض الاشياء. واما وصفه بالكذب وان الواقد اصدق منه فهذا غير صحيح وقد رده الحافظ الذهبي. نعم وذكرت هذا القول لان هذا القول مشهور عن العباس او هو قول قد خالف فيه الناس -

[01:12:18](#)

في حكمه على عبد الرزاق نعم وذكر ان الامام مسلم روى عنه في صحيحه عشرة احاديث وهذا الذي ذكر ذلك هو صاحب الزهرة. صاحب الزهرة هذا كتاب في ابو جهل - [01:12:45](#)

وفي الغالب او كثير ما يكون في الاعداد التي يذكرها فيها نظر الاعداد التي يذكرها ان هذا روى له مسلم عشرين او ثلاثين او البخاري خمسين او ستين كثيرا ما يكون في هذه الاعداد نضرب - [01:13:08](#)

نعم المهم ان عباس بن عبد العظيم ثقة حافظ ومن اهل الفضل والعقل في زمانه قال حدثنا عبد الرحمن وعبد الرحمن هو ابن مهدي طبعا عفوا قبل ان اتي الى عبد الرحمن بن مهدي عباس بن عبد العظيم في التقضيب مذكور انه توفي في عام اربعين ومائتين -

[01:13:27](#)

وهذا غير صحيح لانه لم يختلف في ان وفاته كانت في سنة ست واربعين ومئتين نعم فهذا قد يكون سبق قلم من الحفاظ بن حجر رحمه الله او قد يكون هذا من النسخ. نعم - [01:13:55](#)

مع ان طبعا يعنى التقويم التي وقفت عليها مكتوب توفي انه عام اربعين ومائتين نعم قال حدثنا عبد الرحمن وهو ابن مهدي عبد الرحمن هو بن مهدي العنبري مولا هم البصري ابو سعيد - [01:14:14](#)

وهو من كبار الحفاظ كما هو معلوم. توفي في عام ثمان وتسعين ومئة وقد خرج له الجماعة وتقدم لنا ان عبدالرحمن بن مهدي ان على يديه تخرج كبار الحفاظ كاحمد بن حنبل ويحيى ابن معين وعلي ابن المديني. وغيرهم من الحفاظ - [01:14:34](#)

وله كلام في الجرح والتعديل وهو معتدل بخلاف صاحبه يحيى ابن سعيد القطان فانه متشدد في باب الجرح والتعديل. وعبد الرحمن بن مهدي في انه لا يروي الا عن ثقة - [01:14:57](#)

في الغالب انه لا يولى عن ثقة عنده نعم قال حدثنا حرب بن شداد وحرب بن شداد هو الي يشكو ابو الخطاب البصري وهو من الطبقة السابعة وتوفي في عام واحد وستين ومئة - [01:15:16](#)

نعم وحرب ابن شداد خرج له الجماعة سوى ابن ماجة سوى ابن ماجة وخرج له الجماعة وابن ماجة وحرب ابن شداد وثقه الامام احمد فقال كان ثبتا في كل المشايخ - [01:15:36](#)

يعني الذين روى عنهم وقال يحيى بن معين وابو حاتم الغازي قال عنه بانه صالح نعم ونقل ابو حفص الفلاس عن يحيى بن سعيد القطان بانه كان لا يروي عن - [01:16:00](#)

اه عن حرب بن شداد بخلاف عبدالرحمن ابن مهدي فانه كان يروي عنه نعم ولم يبين لماذا كان يحيى لا يروي عنه نعم والصواب فيها انه ثقة. الصواب فيه انه ثقة - [01:16:20](#)

وقد خرج له الشيخان كما تقدم نعم وقال احمد كما تقدم بانه كان ثبتا في كل المشايخ يعني الذين روى عنهم نعم فهو ثقة وتقدم لنا قبل قليل ان يحيى بن سعيد القطان قد يتشدد في بعض الاحيان - [01:16:41](#)

نعم في حكمه على ابو وات نعم وهناك ممن اسمه حرب بن شداد في التقريب سبعة واشهرهم هذا اشهرهم حرب بن شداد الي يشكو بي نعم هو اشبههم وليس منهم من خرج له الشيخان سوى حرب بن شداد وهناك حرب بن ابي العالية خوف - [01:17:01](#)

له الامام مسلم خرج له الامام مسلم في صحيحه واحد هؤلاء السبعة انما ذكر تمييزا وليس له رواية في الكتب الستة احد هؤلاء السبعة انما ذكر تمييزا وليس له رواية في الكتب الستة. في الكتب الستة نعم - [01:17:29](#)

وهناك احد الصحابة يكنى بابي الورد المزني. قيل ان اسمه حرب. قيل ان اسمه حرب نعم وقيل غير ذلك نعم عن يحيى ابن ابي كثير وهو الطائي مولاهم البصري. ويقال اليمامي - [01:17:51](#)

نعم واحيانا يقال البصري وتنسب اليمامة الى البصرة. والمقصود اليمامة التي في نجد في وسط نجد المعروفة نعم هذه تقريبا هي اليمامة او ما حولها. فاحيانا تنسب ينسب اهلها الى البصرة لانهم كأنهم بادية للبصرة. نعم - [01:18:17](#)

وكانت طريقة السابقين يعني احيانا اذا اردوا ان يصفوا مدينة يقولون مثلا بين المدينة مثلا والكوفة. بين المدينة والكوفة يعني مكان كبير او شاسع نعم فاحيانا يصفون البلد بان بين كذا وكذا وتجد ان هناك عدة بلدان - [01:18:44](#)

يعني ما بين عندما يقال مثلا بين هالمدينة بين الكوفة بين المدينة والكوفة. ولا شك ان هناك عدة يعني مدن او ما بين المدينة والكوفة نعم فاحيانا يقال في مثل هؤلاء يقال البصر ويقال احيانا اليمامي نعم ولا خلاف بين النسبة كما تقدم - [01:19:08](#)

قال عن ابي سلمة وابو سلمة هو طبعا عفوا يحيى ابن ابي كثير الطائي من صغار التابعين من الطبقة الخامسة وتوفي في عام اثنين وثلاثين وقد خرج له الجماعة وحديثه كثير - [01:19:33](#)

في الكتب وهو ثقة سبت يعهد ابن ابي كثير ثقة سبت واحيانا قد يغسل نعم ومن اصح الاسانيد يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه هذا من اصح الاسانيد - [01:19:48](#)

نعم فيحيى ابن ابي كثير احد ممن يدور عليهم الاسناد الصحيح وتقدم لنا فيما سبق ان هناك من هواة ممن ينبغي ان يعتنى بهم لكسوة حديثهم ولان الاسانيد تمر بهم. ومنهم يحيى ابن ابي كثير ومنهم الزهري ومنهم - [01:20:10](#)

كادوا منه ابو اسحاق السبيعي وامثال هؤلاء نعم قال عن ابي سلمة وهو ابن عبد الرحمن ابن عوف القرشي الزهبي نعم المدني وابو سلمة لم يسمع من ابيه عبد الرحمن ابن عوف رضي الله تعالى عنه. نعم - [01:20:33](#)

وكانت ولادة ابو سلمة بعد العشرين وتوفي في عام اربع وتسعين. وقد خرج لابي سلمة الجماعة وابو سلمة ثقة سبت من افقه الناس في زمانه حتى كان احيانا يغلب ابن عباس في المناظرة. طبعا ابن عباس بحر رضي الله عنه في العلم. احيانا ابو - [01:20:56](#)

قد يغلبه في المناظرة فابو سلمة كان من كبار الفقهاء في زمانه وهو من الفقهاء السبعة فقهاء المدينة السبعة وغالبا لا يذكر الا بكنيته ابو سلمة حتى قيل ان اسمه كنيته ان عفوا كنيته هي اسمه ان هذه الكنية ابو سلمة هي اسمه. قيل ان هذه الكنية ابو سلمة هي اسمه

وقيل ان اسمه اسماعيل وقيل عبد الله قيل اسماعيل وقيل عبد الله ولكن لا يذكر الا بابي سلمة حتى قيل انها هي اسمه نعم قال عن جعفر بن عمرو بن امية الضمري - [01:21:53](#)

نعم الكنانى جعفر بن عم بن امية الضمري الكنانى وجعفر بن عمرو من الطبقة الثالثة من الطبقة الوسطى من التابعين وتوفي في عام خمس وتسعين او ست وتسعين نعم وجعفر بن عمرو ثقة - [01:22:15](#)

قال العجلي كان ثقة من كبار التابعين واحتج به الشيخان وغيرهم. نعم فهو ثقة ثقة اولاً لانه روى عنه كبار اهل العلم زمانه روى عنه ابو سلمة وهو من كبار اهل العلم كما تقدم ومن افاضل اهل العلم وروى عنه ابو قلابة عبد الله بن زيد - [01:22:39](#)

وهو ايضا من كبار اهل العلم وروى عنه الذهبي ايضا وهو من كبار اهل العلم وسليمان ابن يسار وهو من كبار اهل العلم. فهذا يدل على ثقته وفضله ثم الامر الثانى انه خرج له احتج به الشيخان كما ذكرت قبل قليل - [01:23:08](#)

نعم روى عنه اولاً اجلة اهل العلم في زمانه وفضلائهم. ثانياً احتج به الشيخان. ثالثاً ان العجل قال عنه كان ثقة من كبار التابعين رابعاً ان حديثه مستقيم نعم ان حديثه مستقيم. وهو ليس بالمكسب هو ليس بالمكسب - [01:23:31](#)

نعم عن ابيه وهو عمرو ابن امية الضمري الكنانى وهو صحابي جليل رضى الله تعالى عنه وكان اسلام عمرو ابن امية ابو امية الضمري كان اسلامه بعد احد. كان اسلامه بعد احد - [01:23:55](#)

عد وقال ابن عبد البو كان من رجال العرب شجاعة ونجدة وكان الرسول عليه الصلاة والسلام يرسله في بعض المهمات. ومن المهمات التي ارسله فيها ارسله الى النجاة في زواج ام حبيبة رضى الله تعالى عنها. ارسله الرسول عليه الصلاة والسلام الى النجاشي. نعم - [01:24:16](#)

كذلك ايضا يعنى من شجاعته هو الذي انزل عدي وعفوا انزل خبيب ابن عدي انزل خبيب ابن عدي طبعاً خبيب صلب رضى الله تعالى عنه فهو الذي انزل من الخشبة التي صلب عليها. نعم - [01:24:44](#)

فوصف بالشجاعة وبالنجدة رضى الله تعالى عنه. واحاديثه ليست بالكثيرة. احاديثه ليست بالكثيرة ومن الاحاديث المشهورة له هو هذا الحديث الذي معنا. ومن الاحاديث ايضا المشهورة له وقد خرج هذا الحديث الشيخان هو انه رأى الرسول صلى الله عليه وسلم يأكل لحماً ثم عندما قيل له كان - [01:25:06](#)

بيده السكين ويحتز من اللحم يأكل وعندما حضرت الصلاة قام وصلى ولم يتوضأ. قام وصلى عليه الصلاة والسلام ولم يتوضأ نعم هذا الحديث خرجه الشيخان. هذان الحديثان من اشهر احاديث عمرو ابن امية الضمري - [01:25:35](#)

نعم انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم توطأ ومسح على الخفين وفي رواية عند البخاري انه مسح ايضا على عمامته انه رأى الرسول عليه الصلاة والسلام يمز آآ يمسح - [01:26:00](#)

شعل الخفين والعمامة يمشي على الخفين والعمامة. نعم. هذا الحديث اسناده صحيح ورجاله كلهم مشهورين نعم وقد خرج هذا الحديث البخاري غير البخاري ممن خرج هذا الحديث والبخاري خرجه من اربعة طرق - [01:26:18](#)

قوضه من طريق الاوزاعي عن يحيى ابن ابي كثير ابن يزيد عن يحيى ابن ابي كثير شيبان ابن عبد الرحمن عن يحيى ابن ابي كتيب والطريق الرابع علقها البخاري. الطريقة الرابع علقها البخاري وهي طريق حرب بن شداد وهي طريق حرب بن شداد - [01:26:47](#)

نعم ويطبق حقبة ابن شداد طبعاً حب ابن شداد انا قلت خرج له الشيخان واصحاب السنن ما عدا ابن ماجة لا البخاري علق لحرب بن شداد البخاري علق لحرب بن شداد وخرج له مسلم وبقية اصحاب السنن - [01:27:10](#)

اللي ذكرته قبل قليل خطأ وانما علق له البخاري نعم في صحيحه ومنها هذا الحديث وخرج له مسلم وبقية اصحاب السنن نعم فهذا الحديث حديث صحيح وفي هذا الحديث مشروعية المسح على الخفين. وتقدم لنا في الدرس الماظم ان المسح على الخفين متواتر عن - [01:27:29](#)

رسولي صلى الله عليه وسلم وان الاحاديث في ذلك كثيرة التي جاءت عنه عليه الصلاة والسلام وانه كان يمسح على الخفين وان اقصوا الصحابة ومن اتى من بعدهم ذهبوا الى - [01:28:01](#)

بل بهذه الاحاديث. وان هناك من اهل العلم وهم قلة ممن لم يذهب الى مشروعية في المسح على الخفين. نعم. وايضا هؤلاء الذين

نقل عنهم او بعضهم اختلف. آآ قولهم - 01:28:21

في هذه المسألة وتقدم لنا ان بعض الصحابة نقل عنهم انهم انكروا المسح على الخفين ونقل عنهم ايضا قول بالمسح على الخفين نعم

منهم ابن عباس وابو هريرة وعائشة رضي الله تعالى عنهم وقد جاء عنهم جميعهم - 01:28:41